

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إجراء بعض المناقلات المالية في موازنة وزارة التربية والتعليم بالإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٩٢٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن تحديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للنصف الأول من عام ١٩٥٨ وللجنة المالية

١٩٥٨-١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى اعتمادات البنود الميئة أدناه الاعتمادات المدرجة حذاء كل منها حيث تصبح كما يلي :

القسم	الفرع	الباب	البند	نوع النفقات	أصل الاعتماد	الاعتماد المضاف	الاعتماد بعد الإضافة
١٤	١	٢	١	تمريضات الخدمة والانتقال وأجور النقل	١٤٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠
	١	٢	٢	مصلحة اللوازم	٦٥٠٠٠	١٠٠٠٠	٧٥٠٠٠
	١	٢	٤	نفقات الإدارة	٤٠٠٠٠	١٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
	١	٢	٧	لوازم وسائط النقل وإصلاحها وثمان بتزين ومحروقات وقطع تبدلية الخ	٣٠٠٠٠	٥٠٠٠	٣٥٠٠٠
	٣	٧	٣	تمريضات الطلاب	٤٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠
				المجموع	٣١٥٠٠٠	٧٥٠٠٠	٣٩٠٠٠٠

مادة ٢ - تسدد الاعتمادات المضافة بموجب المادة الأولى من هذا القانون والبالغة ٧٥٠٠٠ ليرة سورية بأخذ ما يعادلها من اعتمادات البنود

التالية حيث تصبح كما يلي :

القسم	الفرع	الباب	البند	نوع النفقات	أصل الاعتماد	الاعتماد المأخوذ	الاعتماد بعد التزيل
١٤	١	٧	٢	نفقات الإعاشة ومنع	١٦٥٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٤٥٠٠٠
			٣	إعانات الطلاب	٥٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
			٤	نفقات تنفيذ الانفاقيات القافية	٨٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
	٣	٣	١	نفقات الامتحانات	٣٣٠٠٠٠	٥٠٠٠	٣٢٥٠٠٠
				المجموع	—	٧٥٠٠٠	—

مادة ٣ - على وزيرى التربية والتعليم والحزارة بالإقليم السوري كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار و يعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في أول رمضان سنة ١٣٧٨ (١٠ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر